

قرار رقم ٦٦
تحديد سعر مبيع المحروقات السائنة

إن وزير الطاقة والمياه ،
بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ١٨ كانون الأول ٢٠١٦ (تشكيل الحكومة) ،
بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ (دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس)
بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣
- تحديد مهام وملاكات وزارتي الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،
بناء على قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١ ،
بناء على القانون رقم ٢٠٧ تاريخ ٥ آذار ٢٠١٢ (إعفاء مادة المازوت من الضريبة على
القيمة المضافة المحدثة بموجب القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١)
بناء على القانون رقم ٦٦ تاريخ ٣/١٠/٢٠١٧ ،
بناء على المرسوم رقم ١٢٤٨٠ تاريخ ٢١ / ٥ / ٢٠٠٤ ،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٣/٢٠١٣ ،
بناء على قرار المجلس الأعلى للجمارك رقم ١/١٣/٢٠١٥ تاريخ ١٣/١/٢٠١٥ ،
بناء على كتاب المجلس الأعلى للجمارك رقم ٢٠١٧/٥٩٧ تاريخ ٤/٤/٢٠١٧ ، والمبلغ إلينا
بواسطة الفاكس بتاريخ ١٨/٤/٢٠١٧ ،
بناء على اقتراح مدير عام النفط ،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع المحروقات السائنة تسليم المستهلك في كافة الأراضي
اللبنانية كما يلي :

ل.ل/ العشرين ليتها

٢٧ ٠٠٠	بنزين خال من الرصاص ٩٨ أوكتان
٢٦ ٣٠٠	بنزين خال من الرصاص ٩٥ أوكتان
١٧ ٩٠٠	مـازوت
١٨ ٠٠٠	ديزل أويل (للمركبات الآلية)

المادة الثانية : يتوجب على أصحاب المحطات الإعلان عن سعر المبيع للمحروقات بشكل ظاهر
على محطاتها.


المادة الثالثة : تلغى جميع القرارات والمذكرات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير
المتفقة مع مضمونه .

المادة الرابعة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به اعتباراً من ١١ / ٤ / ٢٠١٨ ،



بيروت في ١٠ / ٤ / ٢٠١٨

وزير الطاقة والمياه



سيزان أبي خليل

يبلغ الى :

- رئاسة مجلس الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الاقتصاد والتجارة
- المديرية العامة للجمارك
- النفطية المركزي
- منشآت النفط في طرابلس والزهراني

جدول تركيب أسعار مبيع المحروقات السائنة

الملحق بالقرار رقم ٦٦ تاريخ ١٠ / ٤ / ٢٠١٨

البيان	بنزين خال من الرصاص عيار ٩٨ أوكتان ل.ل / كيلوليتير	بنزين خال من الرصاص عيار ٩٥ أوكتان ل.ل / كيلوليتير	غاز أويل (المازوت) ل.ل / كيلوليتير	ديزل أويل (للمركبات الآلية) ل.ل / كيلوليتير
ثمن البضاعة	٨٤٠ ٥٠٠	٨٠٣ ٥٠٠	٨٢٧ ٠٠٠	٨٣٢ ٠٠٠
الرسوم	٢٤٧ ٥٠٠	٢٥٣ ٠٠٠	صفر	صفر
حصة شركة التوزيع	١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠
أجرة النقل	١٨ ٠٠٠	١٨ ٠٠٠	١٨ ٠٠٠	١٨ ٠٠٠
عمولة صاحب المحطة	٩٥ ٠٠٠	٩٥ ٠٠٠	٣٥ ٠٠٠	٣٥ ٠٠٠
مجموع الكلفة نون الضريبة	١ ٢١٦ ٠٠٠	١ ١٨٤ ٥٠٠	٨٩٥ ٠٠٠	٩٠٠ ٠٠٠
الضريبة على القيمة المضافة عند المبيع ١١%	١٣٣ ٧٦٠	١٣٠ ٢٩٥	معفاة	معفاة
سعر مبيع العشرين ليتر	٢٧ ٠٠٠	٢٦ ٣٠٠	١٧ ٩٠٠	١٨ ٠٠٠

بيروت في ١٠ / ٤ / ٢٠١٨

وزير الطاقة والمياه


 سيزار أبي خليل